

قرار رقم 65 بتاريخ ٢٠٢٢

بشأن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية بجماعة أيت حدويوسف.

ان رئيس المجلس الجماعي لأيت حدويوسف:

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.85.265 صادر في 29 من ربيع الأول 1407 (2 ديسمبر 1986) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1397 (27 ديسمبر 1977) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 صادر في 4 شوال 1418 (2 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة
- ✓ بناء على المرسوم رقم 681.11.2 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ولاسيما المادة 9.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمصالح والأجور والتعويضات المرتبطة بها
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات
- ✓ بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون بين الجماعات ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ بناء على مقرر المجلس الجماعي لأيت حدويوسف القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.

يقرر مايلي:

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشح لشغل المنصب التالي : مدير المصالح الجماعية لجماعة أيت حدويوسف .

المادة الثانية: يفتح باب الترشح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية في وجه :

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة أيت حدويوسف الذين توفر لهم الشروط التالية :

أن يكونوا مرتبي على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

أن يكونوا حاصلين على شهادة دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

أن يتوفرا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة(3) سنوات ان بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لهم رئيس مصلحة .

3- كما يمكن أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الجماعية الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة(15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح.

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها .

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير الإدارة الجماعية وتطويرها ورفع من أدائها.

- قرار التعين في الإطار الحالي .

- قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر .

المادة الرابعة: توضع ملفات الترشيح لدى الموظف المكلف بالموارد البشرية بعد تسجيل طلب الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة

قبل 20 يناير 2023

المادة الخامسة: تتولى لجنة معينة بقرار عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا المقابلة الانتقائية. وذلك يوم

على الساعة 11:00 صباحاً 26 يناير 2023

المادة السادسة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويعلق بمقر الجماعة.

تأشيره عامل إقليم شيشاوة

20 دجنبر 2022



عن العامل وأمر ممه
الكاتب العام
عبد النبي بن الطالب

إمضاء رئيس الجماعة

